


إقليم كردستان / العراق

مجلس القضاء

- رئاسة محكمة تمييز إقليم كردستان -
- الهيئة المدنية الاستئنافية -



Council of the Judiciary

ههريه كوردستان / عيراق

ئه نجومه ني دادوهري

- سهروكايه تي دادگاي پيداچوونه وهي ههريه كوردستان -
- دهسته ي شارستاني تبهه لچوونه وه -

التاريخ ٢٠١٧/١٠/٣١

العدد / ١٠٥ / الهيئة المدنية الاستئنافية / ٢٠١٧ / تصحيح

تشكلت الهيئة المدنية الاستئنافية لمحكمة تمييز إقليم كردستان العراق بتاريخ ٢٠١٧ / ١٠ / ٣١ م

و
رئاسة نائب الرئيس القاضي
المأذونين بالقضاء بأسم الشعب

وأصدرت القرار الآتي :-


طالب التصحيح - المميز - المستأنف عليه - المدعى عليه /

طلوب التصحيح ضده - المميز عليه - المستأنف - المدعي /

ادعى المدعي لدى محكمة بداءة السليمانية أنه شريك مع المدعى عليه في تجارة المواد الكهربائية من نوع وحتى الآن قام ببيع (٨) حاويات كهربائية ولكن المدعى عليه لم يعطيه حقه حتى الان لذا طلب دعوته للمرافعة والزامه بأعادة (١٠٠,٠٠٠) دولار امريكي كراس ماله حسب المحظر الموقع ما بينهم بتاريخ ٢٠١٣/٤/٢١ . واعادة مبلغ (٣٤٠,٦٨٣) دولار امريكي كحصته من الربح . واعادة (١٣٣,٠٠٠) دولار امريكي والذي هو بذمة المدعى عليه كقرض . والمجموع (٥٧٣٦٨٣) دولار امريكي وتحميله المصاريف واتعاب المحاماة . وبنتيجة المرافعة الحضورية العلنية اصدرت محكمة بداءة السليمانية بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٥ وبعدد ١١٥٨/ب/٢٠١٦ حكماً حضورياً قابلاً للاستئناف والتمييز يقضي الحكم بتصفية الحسابات بين الطرفين وحسب ما جاء بتقدير الخبير القضائي بتاريخ ٢٠١٦/٦/١٩ . والزام المدعى عليه بدفع مبلغ قدره (٣٩٥٨١٧) دولار امريكي للمدعي أو ما يقابل بالدينار العراقي مبلغ قدره (٤٨٢,٨٩٦,٧٤٠) دينار عراقي وتحميل المدعى عليه المصاريف واتعاب المحاماة لوكيل المدعي المحامي (بهرهم روؤف علي) مبلغ قدره (٧٥٠,٠٠٠) بعائة وخمسون الف دينار ولعدم قناعة المدعي بالحكم المذكور بادر الى الطعن فيه استئنافاً طالباً فسخه بموجب العريضة الاستئنافية المدفوع عنها الرسم القانوني بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٨ . فأصدرت محكمة استئناف منطقة السليمانية بتاريخ ٢٠١٧/١/٣٠ وبعدد ١٨٠/س/٢٠١٦ حكماً حضورياً قابلاً للتمييز يقضي بفسخ الحكم البدائي وتعديل الحكم بالزام المستأنف عليه بدفع مبلغ قدره (٥٥٥,٠٦٢) دولار امريكي للمستأنف أو ما يقابله بالدينار مبلغاً قدره (٦٧٧,١٧٦,٨٦٠) دينار عراقي وتحميل المستأنف عليه المصاريف واتعاب المحاماة لوكيل المستأنف مبلغ قدره (٧٥٠,٠٠٠) سبعائة وخمسون الف دينار واعتبارها شاملة لمرحلتى التقاضي البدائية والاستئنافية . ولعدم قناعة المستأنف عليه بالحكم المذكور بادر الى الطعن فيه تمييزاً طالباً نقضه بموجب العريضة التمييزية المدفوع عنها الرسم القانوني بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ . صدق الحكم المذكور بالقرار التمييزي المرقم ٢١٢/هـ.م.١/٢٠١٧ وبتاريخ ٢٠١٧/٦/٧ . ولعدم قناعة المميز بالقرار المذكور طلب تصحيحه لدى هذه المحكمة للأسباب الواردة في العريضة التصحيحية المدفوع عنها التأمينات بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٠ ولدى ورود الاضبارة الى هذه المحكمة سجلت ووضعت موضع التدقيق والمداولة :-

الرئيس


أسعد حسين عزيز



إقليم كوردستان / العراق

مجلس القضاء

- رئاسة محكمة تمييز إقليم كوردستان
- الهيئة المدنية الاستئنافية



Council of the Judiciary

ههريمي كوردستان / عيراق

هه نجومه نسي دادوهري

- سهروكايه تي دادگاي بيذاچوونه وهي ههريمي كوردستان
- دهسته ي شارستاني تينه لهچوونه وه


التاريخ ٢١ / ١٠ / ٢٠١٧

العدد / ١٠٥ / الهيئة المدنية الاستئنافية / ٢٠١٧ / تصحيح

القرار :-

لدى التدقيق والمداولة وجد أن الطعن التصحيحي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على طلب التصحيح تبين أنه لا يتضمن أي سبب من الأسباب المنصوص عليها في المادة ٢١٩/١ من قانون المرافعات , وأن ما أورده طالب التصحيح سبق أن نوقش تفصيلاً اثناء التدقيقات التمييزية وأن القرار التمييزي المراد تصحيحه قد أقيم على قواعد سليمة حسب التفصيل المدون فيه وخال من الأخطاء القانونية الموجبة للتصحيح لذا قرر رد طلب التصحيح وقيد التأمينات ايراداً نهائياً لخزينة إقليم كوردستان - العراق و صدر القرار بالاتفاق في ٣١ / ١٠ / ٢٠١٧ .

الرئيس



محمود